

سند

تعزيز آليات المجتمع المدني والمراقبة



USAID
من الشعب الأمريكي

الحوار العمومي والمرافعة

قراءة في دور الجمعيات

21 نونبر 2009

الأفكار الواردة في هذه الوثيقة لا تعبر بالضرورة عن آراء الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية أو الحكومة الأمريكية

ورقة تقديمية في إطار انطلاق مشروع سند للوكالة الأمريكية للتنمية الدولية

ذ. مصطفى بوحدو

الرباط، 21 نونبر 2009

مدخل

عرفت بداية التسعينات انطلاقة قوية لحركات المجتمع المدني في سائر أنحاء العالم. خلفت هذه الانطلاقة تأثيرات وتحولات مهمة معلنة بذلك بداية مرحلة جديدة أثارت اهتمام وفضول الباحثين والمهتمين بقضايا الشأن العام نظرا لما لها من دور فعال في تحديد اتجاهات السوسيولوجيا السياسية، والتحولات الاقتصادية، وعمليات التغيير السياسي والاجتماعي، وخاصة وقعها الشديد في تشكل الوعي الجماعي وظهور مجموعات ضاغطة.

ولعل تعدد زوايا مقاربة المجتمع المدني يرجع إلى التباين الحاصل في مستوى تطور التجربة الديمقراطية لكل بلد؛ ذلك أن التفاعل والعلاقات بين مكونات المجتمع هو الذي يبلور طريقة وأسلوبا للحياة، ونمطا للتفاعل بين المكونات وبين بيئتهم. وللمؤسسات والنظم دور متميز وأثر كبير في حياة المجتمعات ذلك أن المؤسسات نتاج مباشر للعقليات السائدة وعندما يختل التوافق بين هذه وتلك، يبدأ الاعتراض على النظم والتقليل من أهميتها واحترامها وبالتالي البحث عن بدائل لتعويضها. والتوافق بين مكونات المجتمع يتطلب مد قنوات وتأسيس فضاءات للحوار العمومي والتفاعل - بين مكونات المجتمع - حول القضايا الأساسية ذات الوقع في حياة المواطنين والمجتمع.

من هذا المنطلق، ومن دون أن ندخل في تحديد مفهوم المجتمع المدني ولا في ظروف نشأته وتطوره، نقترح لتناول موضوع الحوار العمومي من زاويته الجمعية ثلاثة محاور أساسية نعرضها كالتالي :

في تحديد مجال المداخلة

لعل أول صعوبة تعترض طريق الباحث تكمن في تحديد القصد بالحوار العمومي والنقاش العمومي والمرافعة مع توضيح نوعية العلاقة التي نتصورها للربط بين هذه المواضيع¹.

وإذا كان تعريف النقاش والحوار لا يطرح أية مشكلة فإن إضافة كلمة عمومي قد تضيف على الصيغة شيئا من التعميم. فمن الناحية اللغوية كلمة "عمومي" ترمز إلى :

[1] النقاش العمومي، والمراد به التواصل بين العموم من أجل الإخبار والتعريف والتعرف على الآراء ووجهات نظر؛ الحوار العمومي، ويقصد به تبادل الرأي والتباحث بين جهات معنية بخصوص موضوع ما من أجل الوصول إلى اتفاق مشترك؛

. المرافعة، ويراد بها الفعل من أجل التأثير على القرارات والسياسات العمومية

- الحوار المنتسب للإدارة العمومية؛
- الحوار الخاص بقضايا الشأن العام؛
- والحوار المفتوح لعموم الناس.

ودراء لكل لبس، يكون المقصود في ورقتنا هذه ب"الحوار العمومي" الحوار المفتوح للعموم للمساهمة في بناء مجتمع ديمقراطي حدائي مبني على العدالة الاجتماعية واحترام الحقوق والحريات بما يضمن الكرامة الإنسانية والعيش الكريم. وبصيغة أخرى، القصد من الحوار العمومي تواصل عامة مكونات المجتمع - على اختلاف مصالحها- وتفاهمهم بهدف:

- التعريف والتعرف على منطق ووجهة نظر كل طرف؛

- الإطلاع على إمكانيات وكرهات كل طرف؛

- تداول تشاركي لبلورة أجوبة وبدائل ملائمة تستجيب لمطالب المكونات؛

- تحقيق الاتفاق الضروري على أساليب الاشتغال وطرق اتخاذ القرار.

وعموما، يمكن الحديث عن ثلاثة أنواع من الأهداف المؤسسة للمرافعة والداعية للحوار العمومي :

1. **أهداف من طبيعة تديرية :** في بعض الحالات يراد من المرافعة أو الحوار العمومي تحسين السياسات العامة المحلية من خلال دمج المعرفة باستخدام الفاعلين أو عن طريق الاستفادة من مشاركة المواطنين كوسيلة من وسائل التحديث الإداري والمساءلة. وأصحاب هذا التصور يرون في الحوار العمومي والمشاركة على وجه الخصوص، طريقة لمكافحة الفساد والمحسوبية وتقوية نجاعة المصالح الإدارية دعما للشفافية ومناهضة الرشوة.

2. **أهداف من طبيعة اجتماعية :** وتهدف إلى معالجة الأسئلة الاجتماعية باعتماد مبدأ التحوار والمشاركة. معتمدو هذا المبدأ يريدون من جهة، التأثير على سلوك المواطنين وتغييره إزاء بعض القضايا ومن جهة أخرى، تقوية الروابط الاجتماعية بما يوفر التماسك الضروري لتشكيل المجتمع.

3. **أهداف ذات طبيعة سياسية :** أحيانا، يتم اللجوء إلى المرافعة أو الحوار العمومي لتحقيق التوازن في النظام السياسي أو لتكميله وسد ثغراته بما يضمن تطوير الديمقراطية القائمة على المشاركة وإنشاء فضاءات عمومية. في مثل هذه الحالات، يكون المبدأ هو تحقيق تحول في العلاقات المدنية وتوسيع نطاق الممارسة الديمقراطية.

من التجارب الدولية

يعلم الجميع أن الحوار العمومي يرتبط بشكل كبير بالتطورات والأشكال التي تأخذها الممارسة الديمقراطية في الزمان والمكان. فمن أثينا أفلاطون ومجلس "الأريباغ" إلى مجالس المواطنين بألمانيا والميزانيات التشاركية بالبرازيل، ظل سؤال السلطة والحكمة منتصبا. تعدد أجوبة الدول على هذا السؤال لا يعبر عن تعدد زوايا التعاطي معه بقدر ما يعكس تنوع المعطيات والرغبة في وجود إجابات وصيغ أكثر ملائمة.

من غير أن ندعي الإلمام بتجارب الشعوب المتعلقة بالحوار العمومي، يمكن القول أن أهمها تأرجح بين ديمقراطية القرب المبنية على تعبئة المواطنين ونشر ثقافة المواطنة والديمقراطية، وتأسيس "الفضاءات العمومية" المؤسسة للحوار الرامي إلى تشكيل التوافقات الضرورية لتحقيق التماسك الاجتماعي.

ومن أهم الأشكال والأساليب المعتمدة لتأسيس الحوار العمومي نعرض لتسعة نماذج الأكثر تداولاً:

مجالس المواطنين :

تجربة عايشتها ألمانيا منتصف السبعينات² واسبانيا بداية التسعينات³. ومفادها تشكيل مجلس مختلط مكون من مواطنين أفراد- واحد عن كل 1000 قاطن بالمدينة أو بناء على اللوائح الانتخابية - يتم اختيارهم بطريقة القرعة بغض النظر عن جنسيتهم أو حساسيتهم السياسية، إضافة إلى بعض التمثيليات غير الانتخابية كالجمعيات والوداديات. هذه المجالس تشبه في جزء منها مؤتمرات توافق الآراء، والمؤتمرات العامة والاستطلاعات التداولية التي استعملت في بريطانيا العظمى وشمال أوروبا لإشراك "أجانب" يتم اختيارهم بالقرعة لمناقشة القضايا التقنية والسياسية.

المجالس أو المجموعات العامة :

تلك كانت واحدة من ركائز الديمقراطية القديمة، لعبت دوراً هاماً في وقت لاحق وخاصة في سويسرا وبريطانيا المعاصرة. وكثيرة هي التجارب المعاصرة التي تعتمد في أنظمتها المؤسسية -المتعلقة بالمشاركة- على التجمعات المحلية. في حين تلجأ بعض التجارب إلى الجمع بين التجمعات العمومية وأساليب أخرى خاصة أو محلية.

1. مدينة Wuppertal حيث اسس الأستاذ Peter Diemel أول خلايا التخطيط

3 Voir les travaux d'Ismael Blanco « les jurys citoyens en Espagne : vers un nouveau modèle de démocratie »

مجالس الأحياء :

هي عبارة عن عدد قليل من المواطنين المعينين بحسب إجراءات مختلفة. وتشكل هيئة دائمة يفترض أن تكون "صوت المواطنين". وتعد هذه المجالس الشكل التشاركي الأكثر تداولاً في دول أوروبا4.

صناديق الحي :

مبالغ مالية متواضعة توضع تحت تصرف المواطنين للاستثمار. هذا الشكل من فضاءات الحوار العمومي هو في تزايد مستمر في العديد من البلدان الأوروبية ؛ فرنسا وحدها تعرف المئات من مثل هذه النماذج.

الاستفتاءات :

أداة أساسية للديمقراطية المحلية في الولايات المتحدة وسويسرا منذ ما يزيد عن قرن ونصف. في السنوات الأخيرة ، اكتسب الاستفتاء شعبية خاصة في مجال تدبير الشأن العام المحلي.

الميزانية التشاركية :

طريقة ابتكرها منتخبو مدينة بورتو أليغري البرازيلية سنة 1989 لتقدير الاحتياجات ذات الأولوية بالنسبة للسكان. تتم هذه العملية عن طريق دعوة يوجهها مجلس المدينة لسكان الأحياء يطلب منهم فيها عقد لقاءات مفتوحة لتحديد أولوياتهم واختيار مناديب يمثلونهم في مجلس الميزانية التشاركية الذي يجتمع مرة في الشهر لإتمام مقترح الميزانية والتفاوض بشأنه مع إدارة المجلس.

مع بداية القرن الحالي بلغ مد هذه التجربة إلى دول أوربا حيث تبنته كل من البرتغال، هولندا، اسبانيا، إيطاليا، ألمانيا، فينلاندا، بريطانيا، بولونيا وفرنسا.

تنمية المجتمع المحلي :

أسلوب تشاركي يحظى بشعبية كبيرة في الدول الأنجلوسكسونية والدول النامية؛ يرمي هذا الأسلوب إلى تفويض تدبير بعض المرافق والتجهيزات المحلية للسكان.

قانون فيلان عام 2002 فرض استخدامها على نطاق واسع في البلديات الفرنسية التي تضم أكثر من 80 000 نسمة 4

الاستطلاع التداولي :

مستمد من النموذج الديمقراطي البريطاني يقضي بتشكيل عينة وطنية من الناخبين وجمعهم في مكان واحد للتباحث في موضوع محدد. بعد مد الأشخاص المنتقين بجميع المعلومات الضرورية، تتم المناقشة بينهم وبين السياسيين والخبراء. وهكذا تكون هذه المناقشة شكلا للحوار العمومي الذي يستجيب لخاصيتين أساسيتين التمثيلية والتداول.

مشاركة الصحافة وخاصة منها المسموعة والمرئية تعطي الاستطلاع التداولي بعدا خاصا حيث المسؤولون والعموم منخرطون في مسلسل يضمن الشفافية وتتبع الجميع.

الخطط الإستراتيجية وخطط التنمية المجتمعية القائمة على المشاركة :

هي واحدة من الأشكال الأكثر شيوعا للديمقراطية المحلية في العالم ، لا سيما في البلدان المتقدمة مثل ألمانيا أو إسبانيا. مفاد هذا الشكل من الحوار والمشاركة العمومية هو إشراك الجماعات ذات المصالح المختلفة والجمعيات التي تعنى بالتنمية المستدامة في أشغال التخطيط والبرمجة المحلية.

في التجربة المغربية

عموما، يمكن القول بأن تجربة المغرب في مجال الحوار العمومي لا تشكل نشازا ولا استثناء مقارنة مع ما عرفته كثير من الدول. فارتباط الحوار العمومي بحرية التعبير والتنظيم والتجمع من جهة وبالممارسة الديمقراطية من جهة أخرى يجعله في عمق دينامية التطور المجتمعي للدولة. من هذا المنطلق يكون الحديث عن تجربة المغرب في مجال الحوار العمومي - بشكل من الأشكال- استعراض لعلاقات المد والجزر التي عرفها مجال الحقوق والحريات بشكل عام.

في البداية، لا بد من ملاحظة أن التشريع المغربي لم يتناول بما فيه الكفاية هذا الجانب. فباستثناء تنصيب الدستور على حرية التعبير وإبداء الرأي وحرية التجمع العمومي، ظلت باقي القوانين غير واضحة فيما يتعلق بالنقاش والمشاركة والحوار العمومي. ولا زالت صيغة "مخالفة النظام العام والآداب العامة" حاضرة في بعض النصوص القانونية يمكن استعمالها كلما أريد الحد من الحقوق الدستورية. فحتى قانون الحريات العامة لم يتطرق لجانب الحوار العمومي إلا في جوانبه الضبطية الأمر الذي دفع كثير من الباحثين للتساؤل عن طبيعة الفراغ القانوني وما يمنحه من سلطة تقديرية للقضاء. دائما على المستوى القانوني، لا بد من الإشارة أن قانون 07-30 المتعلق بمدونة التعمير قد خص التشاور

والتشارك بين الأطراف بمكانة هامة حيث نص على ضرورة "وضع القواعد العامة للتعمير والتهيئة الحضرية والعقارية والبناء وتنفيذها بتشاور مع المواطنين والجمعيات الأكثر تمثيلية..". (المادة 4) وجعل هذه المشاركة شرطا أساسيا يجب إثباته ضمن وثائق مخطط توجيه التجمع العمراني (المادة 12).

بالرجوع إلى التاريخ المغرب المعاصر، يمكن الحديث عن ثلاثة مراحل متباعدة لتطور الحوار العمومي :

مرحلة الاستقلال :

وأهم ما ميزها هو بناء هيكل الدولة وانخراط القوى الوطنية في عملية تأسيس المغرب المستقل. ظل الحوار والتوافق بين مكونات المجتمع مستمرا لمدة تربو العشر سنوات تم خلالها سن أول دستور ووضع قانون للحريات العامة. ويمكن القول أن أول محك للممارسة الديمقراطية بالمغرب وللنقاش العمومي كان حول طريقة تحضير دستور 1963.

مرحلة الأزمة ومراجعة الذات :

عرفت هذه المرحلة تراجع مهم في مجال حرية التعبير حيث أعلنت حالة الاستثناء وأغلقت فضاءات الحوار والمشاركة العمومية الأمر الذي فرض البحث عن أساليب وأشكال بديلة للتعبير وإسماع الرأي الآخر. وظل الوضع موسوما بالتشنج وتضييق هامش الحوار العمومي إلى حدود أواخر السبعينات و بداية الثمانينات حيث وجدت الدولة نفسها عاجزة عن الوفاء بالتزاماتها اتجاه المؤسسات المالية التي فرضت عليها مجموعة من الإصلاحات الهيكلية.

خلال هذه المرحلة لعبت الجمعيات الثقافية والأندية السينمائية دورا مهما في تنشيط الحوار العمومي المحلي ونشر ثقافة الأمل. فباعتبارها فضاء للتعبير والحوار العمومي، شكلت هذه الجمعيات والأندية رافدا مهما بالنسبة للحقل النقابي والسياسي حيث كانت تؤسس لتشكيل واعي جماعي بقضايا الشأن العام.

مرحلة ما بعد سياسة التقويم الهيكلي :

تأسست سياسة التقويم الهيكلي على تراجع الدولة لفائدة المبادرة الخاصة. وكما هو معلوم، إطلاق وتشجيع المبادرات الاقتصادية لم يكن ممكنا مع وجود مناخ مغلق يتسم بمضايق الحرية الفردية. فالدولة، بإيعاز ودعم من الجهات المانحة، عملت على تشجيع المبادرات الرامية إلى توفير شروط تراجعها عن تقديم بعض الخدمات الاجتماعية بهدف تصحيح التوازنات الماكرو اقتصادية.

هذا المنحى الجديد في السياسة العامة تم استثماره بشكل ايجابي من لدن الفاعلين الجمعيين الذي وجدوا فيه إمكانية للتواصل مع المواطنين والعمل معهم من أجل تحقيق العدالة الاجتماعية وتسييد مبادئ الديمقراطية وحقوق الإنسان. هكذا، شكل تلاقي تراكمات الحركة الحقوقية والنقابية والسياسية - خلال المرحلة السابقة - مع توسيع هامش التعبير تحولاً نوعياً سرعان ما انتقل إلى مستوى البحث عن أشكال وأساليب للتأثير في السياسات العمومية. في هذا السياق ظهرت للوجود أنواع جديدة من الجمعيات تهتم بتطوير نوعية الفاعلين من خلال تنظيمهم في شبكات وتقوية قدراتهم في مجالات التحليل والبرمجة والتقييم والمرافعة.

نظراً لهذه التطورات وأخرى لا يتسع المجال للحديث عنها، شهد المغرب المعاصر تجارب متعددة في مجال الحوار العمومي منها من تأسس بمبادرة عمومية ومنها ما يرجع الفضل في تأسيسه لمكونات المجتمع المدني. من التجارب العمومية نستحضر على سبيل المثال :

- الحوار الوطني الذي واكب إنجاز وثيقة إعداد التراب الوطني؛
- الحوار الذي واكب إنجاز الإستراتيجية الفلاحية 2020؛
- الحوار حول تعديل الميثاق الجماعي؛
- الحوار حول مدونة السير..

واليا نعاين خلق فضاءات للحوار العمومي كالمبادرة الوطنية للتنمية البشرية والتخطيط الإستراتيجي التشاركي الجماعي وصناديق التنمية المحلية.

من جهتها أطلقت منظمات المجتمع المدني مجموعة من المبادرات نذكر منها :

- الحوار حول تعديل ظهير 1958؛
- الحوار بين الشباب لمنندى المواطنة ؛
- البرنامج التشاوري المغربي ؛
- الفضاء الجمعي، وما تولد عن تأسيسه من برامج وأنشطة ؛
- الشبكات الجمعوية بالجنوب والشمال.

من خلال استعراض التجارب الدولية يلاحظ أن دور الجماعات المحلية أساسي في تنشيط الحوار العمومي وتحقيق التوافق بين الفاعلين. من الناحية القانونية، الجماعة المحلية - في شكلها القروي أو الحضري أو الجهوي - هي المسؤولة عن تدبير الشأن العام المحلي وقضايا التنمية المجالية. وهذا الاختصاص - من الناحية السياسية - لا يعفيها من ضرورة التفاعل مع الفاعلين والعمل على إشراكهم في القضايا ذات المصلحة العامة. ذلك أن المبدأ يقتضي عدم اعتبار تصويت الناخبين بمثابة توقيع على بياض. ففي كثير من الدول لا تمنح التمثيلية السياسية للمنتخبين صلاحيات مطلقة.

للتقرب من تجربة الجمعيات المغربية في مجال المرافعة والنقاش العمومي نقترح تناول أربعة تجارب أنجزت في سياقات مختلفة نوردتها على الشكل التالي:

تجربة الجمعيات العاملة في مجال الطفولة

لعل أول عمل مرافعاتي في مجال حقوق الطفل بالمغرب كان سنة 1998 وينتسب إلى المرصد الوطني لحقوق الطفل الذي قدم للحكومة مقترح قانون يرمي لملائمة القوانين الداخلية مع الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل المصادقة عليها سنة 1993.

مصادقة الحكومة والبرلمان على هذا المشروع جعل الجمعيات تركز اهتمامها على آليات تفعيل النصوص وتطبيقها. من هنا كان أول عمل جمعياتي هو الرصد وإعداد تقارير عن أوضاع حقوق الطفل بالمغرب. تتوج هذا العمل بتقديم، سنة 2002 بمناسبة مناقشة التقرير الثاني لحقوق الطفل بهيئة الأمم المتحدة بجنيف، تقرير مواز كان من آثاره توجيه توصيات أممية للحكومة المغربية بناء على جانب مما جاء في تقرير الجمعيات.

دخول الجمعيات إلى حظيرة المنتظم الدولي ولد في نفس الآن، انفتاح وزارة حقوق الإنسان على الجمعيات المهمة بحقوق الطفل واهتمام فرع منظمة اليونيسيف بالمغرب بالجانب المرافعاتي والتنسيق عليه في اتفاقية التعاون الموقعة مع الحكومة المغربية.

من جهتها، شرعت الجمعيات في الاشتغال على تطوير كفاءتها وتقوية قدراتها من خلال :

ا. تنظيم شبكة للجمعيات المهمة بحقوق الطفل ؛

ب. تنظيم ورشات تكوينية ؛

ج. التركيز على موضوع واحد ذي وقع وتأثير قوي عوض الاهتمام بالاتفاقية كاملة.

خلال نفس السنة (2002)، صادقت الجمعية العمومية الاستثنائية لحقوق الطفل عن إعلان من أربعة أهداف مستوحاة من برنامج الألفية للتنمية : "عالم جدير بأطفاله". بالتوقيع على هذا الإعلان تكون الدولة ملزمة بوضع خطة وطنية لأجراء الإعلان في أفق سنة 2004.

بعد مرور 3 سنوات من دون أن تقدم الحكومة أي مشروع خطة، أطلقت الجمعيات مبادرة وطنية لتسريع إصدار الخطة موضوع التزام الحكومة المغربية أمام المنتظم الدولي. كانت أول خطوة اعتمدها الجمعيات في هذا الإطار هي التواصل وتوسيع دائرة المناقشة والاستشارة مع الجمعيات. بالموازاة مع هذه العملية بدأ التنسيق مع منظمة اليونيسيف قصد توفير الشروط الضرورية لإنجاح التجربة.

مع مستهل فبراير 2005، تمت مراسلة كتابة الدولة في الطفولة والأشخاص المعاقين في الموضوع ومطالبتها مد الجمعيات بوثيقة الخطة الوطنية. توالي مراسلات التذكير دون تلقى أي رد من طرف كتابة الدولة جعل الجمعيات تنهج أسلوب الإحراج حيث أعلنت، في مارس 2005، عن تنظيم ملتقى وطني للجمعيات، يوم 7 ماي، لمناقشة الخطة الوطنية مع برمجة عرض للسيدة الوزيرة وتم نشر الإعلان في الصحف والجرائد.

أمام هذا الوضع لم يكن بإمكان كتابة الدولة إلا المطالبة بتأجيل اللقاء المعلن عنه حتى تتمكن من أخذ المبادرة وعرض مشروع الخطة على الجمعيات. هكذا تكون الجمعيات قد أنجزت هدفها الرامي إلى إخراج الخطة الوطنية للوجود وبالتالي انتقلت إلى التفكير في سبل تطوير مقترح المشروع الحكومي للخطة.

7 ماي 2005، أعلنت كتابة الدولة عن مشروع الخطة بحضور جمعي وازن وحددت مهلة 3 أسابيع لتلقي الملاحظات على أن تتم المصادقة على الخطة خلال شهر يونيو. بعد أسبوع (13 ماي)، نظم الفضاء الجمعي مع الكاظم لقاء، حضرته ما يزيد عن 120 جمعية، لدراسة مقترح الحكومة. انتهى اللقاء بصياغة مذكرة قدمت لكتابة الدولة وأرسلت إلى الوزير الأول وإلى بعض القطاعات الحكومية.

كان لهذا العمل أثر بالغ في تحسين نوعية الخطة؛ ذلك أن الوزير الأول رفض تسلم مقترح مشروع لكتابة الدولة ما لم يجب على أسئلة وملاحظات الجمعيات الأمر الذي أجل عرض الخطة على الملك إلى حدود ماي 2006.

نجاح هذه التجربة يرجع بالأساس إلى تكتل الجمعيات وتعبئتها وإلى توفر خبرة نوعية واكبت العمل خلال مراحلها. فتعبئة الكفاءات والطاقات المنخرطة في الجمعيات لتدبير عمليات المرافعة والمناصرة عنصر أساسي يمكن استخلاصه من هذه التجربة.

تجربة جمعيات الدفاع عن الحقوق الثقافية واللغوية

تجربة الجمعيات الأمازيغية تختلف شيئاً ما في نشأتها وفي صيرورتها عن مثيلاتها العاملة في مجالات الطفولة أو التنمية السوسيو-اقتصادية. وبداية طرح سؤال الهوية والحقوق الثقافية واللغوية بدأ مع تأسيس الجمعية المغربية للبحث والتبادل الثقافي خلال سنة 1967 حيث طرحت هذه الجمعية على نفسها تشجيع الفكر الديمقراطي الذي من شأنه ضمان الخصوصية الوطنية والثقافية واللغوية.

بعد ما يقارب عشر سنوات من العمل على توسيع دائرة الانخراط، تأتي سنة 1975 لي طرح السؤال من جديد حول التعددية الثقافية واللغوية للشعب المغربي وكان ذلك مع إعلان المغرب استرجاع أقاليمه الصحراوية. كان لتنظيم الندوات والموائد المستديرة واللقاءات العمومية دور بالغ الأهمية في التعريف بالقضية أولا ثم في حشد الدعم الضروري لرفع الحيف عن جانب من المواطنين المغاربة. ومع استمرار العمل وتوسيع دائرة النقاش وتعميمه ازداد عدد الجمعيات الأمازيغية. وفي غشت 1991، وقعت 6 جمعيات على ميثاق أكادير الذي نادى بسبعة أهداف منها إدماج اللغة الأمازيغية في الإدارات العمومية وبرامج التعليم وحمايتها بإعلانها لغة وطنية.

أدى تنامي الحركة وتراكم تجارب الجمعيات إلى تأسيس مجلس التنسيق الوطني سنة 1994 والذي ضم 15 جمعية من بينها الستة الأوائل الموقعين على إعلان أكادير. كان لتزامن هذا الائتلاف مع محاكمة بعض أعضاء جمعية "تيليلي" (ماي 1994) وما عرفته من تعبئة وطنية واسعة واستنكار دولي، أن جاء خطاب 20 غشت 1994 الذي أعلن عن إدماج الأمازيغية في البرامج التعليمية. عمليا، لم يلق هذا الخطاب طريقه للتنفيذ؛ استمرار الوضع على ما هو عليه جعل الجمعيات ترفع مذكرة مطالب للديوان الملكي سنة 1996 ودفع بمجموعة من المثقفين المغاربة (250) إلى إصدار بيان، سنة 2000، يجددون فيه مطلب دسترة الأمازيغية وإدماجها في التعليم وفي كل مؤسسات الدولة.

عرفت سنة 2002، تأسيس "الشبكة الأمازيغية من أجل المواطنة" على إثر الصراعات التي عرفتھا جمعية "تماينوت". نظرا لربطها القضية الأمازيغية بمسألة الديمقراطية واعتبارها أن "لا أمازيغية بدون حقوق الإنسان ولا حقوق الإنسان بدون أمازيغية"، لقيت هذه الشبكة استحسانا ودعما من طرف منظمات المجتمع المدني.

كخلاصة لتجربة الجمعيات الأمازيغية في مجال المناصرة، يمكن القول بأن أبواب الحوار مع السلطات العمومية لم تكن مفتوحة بشكل رسمي مما جعل الجمعيات تبحث عن آليات وأساليب لإسماع صوتها وكانت إستراتيجيتها تعتمد مستويين اثنين للاشتغال :

1. على المستوى الوطني، تم تركيز الحركة على :

- الجمعيات بهدف :

أ. التحسيس وجلب المساندة؛

ب. اقتراح كتابة أسماء الجمعيات بالحروف الأمازيغية مثل ما تكتب بالعربية والفرنسية؛

ج. حث الجمعيات على تداول الحقوق الثقافية واللغوية داخل مجالسها ومؤتمراتها؛

- الأحزاب السياسية بهدف استعمال اللغة الأمازيغية خلال الحملة الانتخابية لسنة 2003 و 2007 حيث تم إصدار مذكرة ب 300 توقيع في هذا الصدد.

- الحكومة ومراسلتها في كل قضايا منع إعطاء أسماء أمازيغية أو منع أنشطة الجمعيات مع إعداد تقرير سنوي في هذا الشأن.

2. على المستوى الدولي، اهتمت الحركة بإنجاز التقارير الموازية عن حالة الحقوق الثقافية واللغوية والتمييز العنصري بالمغرب. كما عملت على نسج علاقات مع بعض المنظمات الدولية الوازنة إضافة إلى المشاركة في مناقشات لجان الأمم المتحدة.

تجربة الجمعيات النسائية في تعديل مدونة الأسرة

تستند تجربة الجمعيات النسائية في مجال الرافعة إلى رصيد تراكم عبر محطات يزيد تاريخها عن 15 سنة. توالي الأحداث وتعقدها ساهم بشكل ملحوظ في إنضاج الحركة النسائية وجعلها في طليعة القوى الحية للمجتمع المغربي. فتحركاتها واشتغالها أثناء مراجعة مدونة الشغل وخلال إعداد الخطة الوطنية لإدماج المرأة في التنمية جعل ممارسة التنسيق والقدرة على التعبئة وحشد الدعم شيء بديهي بالنسبة للجمعيات النسائية لا لأنها تتحكم في آليات الاشتغال فقط، ولكن أيضا نظرا للمصداقية التي اكتسبتها ونظرا لدفاعها عن قضايا عادلة. فخلال اشتغالها على الخطة الوطنية، استطاعت هذه الجمعيات خلق نقاش وطني وتعبئة ما يقارب 2000 جمعية.

فبمجرد ما أعلن الملك عن تأسيس لجنة لإعداد مقترح مدونة للأسرة، سارعت 7 جمعيات إلى وضع نواة صلبة معلنة بذلك تجندها للمرافعة من أجل تحقيق التقدم المنشود على مستوى التأطير العام للمدونة كما على مستوى موادها ومقتضياتها. باستحضارها تراكمات التجارب السابقة وبخاصة تجربة الخطة الوطنية، وضعت الجمعيات النسائية إستراتيجية عمل مبنية على محورين :

الأول، يرمي إلى بلورة اقتراحات عملية تقدم للجنة المكلفة بإعداد مشروع المدونة؛ والثاني، يتجه صوب التعبئة وجمع الشروط الملائمة للتأثير في مجرى الأشغال بما يضمن ملائمة المقترح لإكراهات ورهانات المجتمع.

هكذا، شرعت الجمعيات السبعة المشكلة للتنسيقية الوطنية في إعداد مقترحات أولية. توسيع دائرة مناقشة المقترح أدى إلى انضمام 9 جمعيات للتنسيقية ليرتفع العدد إلى 16 جمعية. تتوج انضمام هذه الجمعيات ومصادقتها على المقترح بإصدار أول مذكرة وجهت للجنة المكلفة بإعداد مدونة الأسرة.

في نفس الآن، عملت التنسيقية على وضع خطة عمل للتواصل مع الفاعلين السياسيين والاقتصاديين والاجتماعيين. سؤال التواصل هذا فتح نقاشا هاما داخل التنسيقية ؛ فبالاستناد إلى التجارب السابقة، تساءلت الجمعيات عن نوعية الرسالة التي يراد إيصالها وكيفية تناولها. وكان في الاستعانة بإحدى وكالات التواصل نزوح واضح نحو مهنية المرافعة.

- اتجاه الجمعيات، عملت التنسيقية على إيجاد جمعيات جهوية ومحلية لضمان عمل القرب وإعطاء النقاش بعده الاجتماعي المطلوب.

- اتجاه الفاعلين الاقتصاديين، تم التركيز على ضرورة ربط مدونة الأسرة بالأوراش المفتوحة من أجل إنعاش الاقتصاد وتحديث الإدارة وبشكل عام بتطور الديمقراطية بالبلاد.

- اتجاه الأحزاب، استغلت التنسيقية استعداد هذه الأخيرة لخوض انتخابات 2002 وبأشرت مجموعة من اللقاءات مع الأمناء العاممين لـ 15 حزب. خلال هذه اللقاءات، تم عرض وجهة نظر الجمعيات معززة بالتوصيات السبعة التي كان يطلب من الأحزاب تبنيها ونشرها في جرائدها كعربون على خيارها الديمقراطي.

عرض مشروع مدونة الأسرة على البرلمان وكان بمثابة خيبة أمل بالنسبة للجمعيات التي سارعت إلى عقد لقاءات مع المجموعات البرلمانية قصد توضيح وجهة نظرها وحشد الدعم والمساندة. لم يعط هذا العمل أكله نظرا للاعتقاد السائد سيادة والقاضي بان مدونة الأسرة اقتراح ملكي وأن اقتراحات الملك لا تخضع للمناقشة أو التعديل.

تجربة جمعيات الدفاع عن حقوق الإنسان

المرافعة والحوار مع السلطات العمومية في مجالات حقوق الإنسان عديد ومتنوع؛ وإذا ما أردنا رصد أهم التجارب نتوقف على أربع ملفات أساسية هي :

- ملف الاعتقال السياسي ؛

- ملف الحقيقة ؛

- ملف الوضعية داخل السجون ؛

- و ملف إصلاح القضاء.

عرفت كل هذه الملفات إعداد مذكرات تمت بشأنها مراسلة الجهات الرسمية وتنظيم لقاءات مع الأحزاب السياسية وتنظيم ندوات ولقاءات صحفية. ومن المحطات الأساسية التي وضعت الحجر

الأساس لكثير مما يعرفه مجال حقوق الإنسان اليوم، نذكر "المناظرة الوطنية حول الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان". هذا العمل المشترك بين 5 هيئات حقوقية توج بإصدار إعلان الحقيقة في 11 نونبر 2001 وتشكيل هيئة للمتابعة عرفت باسم "هيئة الإنصاف والحقيقة". ما بين سنة 2001 و2002 ظل النقاش مستمرا بين هذه الهيئة ووزارة الداخلية إلى أن تم الإعلان عن إنشاء "هيئة الإنصاف والمصالحة" التي تعتبر تعبيراً مؤسسياً رسمياً على تطورات الحوار بين المنظمات الحقوقية ووزارة الداخلية.

على المستوى الدولي، عملت المنظمات الحقوقية المغربية على أن تكون دائماً حاضرة خلال مناقشات اللجان المتخصصة. بإعدادها لتقارير موازية ونسجها علاقات مبدئية مع منظمات دولية، ظلت المنظمات الحقوقية المغربية تشكل ضغطاً وعامل إخراج بالنسبة للسلطات العمومية.

من نتائج التفاعل والحوار العمومي في مجال حقوق الإنسان يمكن ذكر :

- التنصيص في ديباج الدستور المغربي على الالتزام بحقوق الإنسان كما هي متعارف عليها دولياً ؛
- تأسيس هيئة الإنصاف والمصالحة ؛
- بلورة الخطة الوطنية للنهوض بثقافة حقوق الإنسان ؛
- الاعتراف بالمنظمات الحقوقية كفاعل أساسي وكطرف في المعادلة ؛
- انفتاح بعض الوزارات على المنظمات الحقوقية والسماح لها بالمعاينة كزيارة السجون مثلاً ؛
- استشارة المنظمات الحقوقية في إعداد القوانين ؛
- تنامي الوعي الحقوقي لدى المواطنين المغاربة.

من مميزات التجربة المغربية

تتميز التجربة المغربية بمجموعة من الخصائص يمكن إيجازها في بعض النقاط :

1. الفتوة؛ بلغة الجمع، يمكن القول أن تجربة الجمعيات المغربية في مجال المرافعة لا زالت في بداياته. فالتنسيق والعمل المشترك بين الجمعيات لم يحقق ما يكفي من التراكمات لتسهيل تشكيل مجموعات ضاغطة.

2. الاعتماد أساساً على الإمكانيات والخبرات الذاتية؛ من خلال التجارب التي اعتمدها الدراسة، يبدو أن الجمعيات لم تلجأ إلى خبرات خارجية. فباستثناء الجمعيات النسائية التي اعتمدت في التواصل على شركة مختصة، اكتفت الجمعيات الأخرى بتعبئة مواردها الداخلية.

3. تنويع مستويات الاشتغال؛ وجهت الجمعيات أعمالها اتجاه كل الفاعلين. من جهة توجهت للهيئات المكلفة رسميا بإعداد المقترحات، للأحزاب كفاعلين سياسيين وللفرق البرلمانية نظرا لما لها من دور في تعديل القوانين. كما اهتمت الجمعيات بأصحاب القرار الاقتصادي في محاولة لكسب تفهمهم للعلاقة الوطيدة بين الحقوق الديمقراطية والتقدم الاقتصادي.

4. اعتماد المذكرات؛ اعتمدت الجمعيات في تحركاتها على المطويات والندوات الصحفية ومراسلات الجهات الرسمية. ولم تقف الجمعيات موقف المندد بل شكلت قوة اقتراحية مما أضفى على عملها طابع الجدية والمسؤولية.

5. تعميم وتوسيع دائرة النقاش الجمعي؛ ذلك أن كل التجارب المتناولة في هذه الورقة اهتمت بتعميق المناقشة وبخلق حوار بين الجمعيات - في مختلف مناطق المغرب - بغية تعميق الوعي وحشد الدعم المطلوب لتشكيل قوة ضاغطة.

من معيقات الفعل الجمعي

تعترض مبادرات الجمعيات الخاصة بالنقاش العمومي والمرافعة مجموعة من المعوقات نذكر من أهمها :

1. مشكلة الهوية وما تطرحه من أسئلة حول الحدود بين الفضاء العمومي والفضاء الخاص ؛
2. الخلط في الفهم، والرؤية وفي الدور مع غياب تصور متكامل يشكل مشروعا جمعويا ؛
3. طغيان هاجس التمويل والمقاربة المبنية على المشاريع في مقابل الاهتمام بالوظائف الإستراتيجية للعمل الجمعي ؛
4. التفكير على المدى القصير؛ ذلك أن الجمعيات في عموميتها لا تولي ما يكفي من الأهمية للأسئلة والتفكير على المدى المتوسط والبعيد.
5. ضعف التواصل ما بين الجمعيات وما بينها وبين باقي الفاعلين ؛
6. استمرار الصراع على الزعامة بدافع الهيمنة الحزبية مما يعيق التنسيق والعمل المشترك ؛
7. ضعف اشتغال الجمعيات على المحيط الاجتماعي والسياسي مما يقلل من حظوظ التضامن والاستجابة للنداءات الجموعية الداعية للمساندة.

8. غياب شبه تام للنقاش العمومي سواء ما بين الجمعيات أو بين هذه الأخيرة وعموم المواطنين مما يطرح السؤال حول البعد الجماهيري للحركة الجمعوية.

9. ضعف المواكبة الإعلامية؛ لحد الآن وباستثناء بعض الحالات، لازل اهتمام الصحافة بالعمل الجمعوي عموماً ضعيفاً. فالجمعيات مطالبة بنسج علاقات تعاون مع الصحافة الديمقراطية الحاملة لهم التأثير على مراكز القرار.

أسئلة المستقبل

استشرافاً للمستقبل، نقتراح بعض محاور التقدم نوجزها في النقاط التالية :

1. مأسسة العمل الجمعوي وتطوير مهنيته؛ نثير الانتباه هنا لنقطتين أساسيتين، الحرفية في العمل واستقلالية الجمعيات ليس فقط عن السياسي والإداري والنقابي ولكن كذلك عن الأشخاص المكونين للجمعية ؛

2. دعم العمل المشترك - بين الجمعيات - الضروري لتشكيل الوعي الجماعي وإنضاج شروط التحالف والتكافل ؛

3. تطوير فهم ميكانزمات اتخاذ القرار بالمغرب لتحسين الاستهداف وإحكام عمليات المرافعة ؛

4. تجاوز التنسيق المؤقت المبني على الملفات إلى ما هو أوسع وبنوي بين الجمعيات ؛

5. تطوير علاقة الجمعيات بمحيطها الاجتماعي والسياسي والإداري؛ ذلك أن الجمعيات - بالنظر للمعطيات الحالية - مطالبة بلعب دور أكثر إيجابية اتجاه الفاعلين الآخرين وبشكل خاص اتجاه الصحافة.

6. الانفتاح على منطق الآخر وحثه على التعامل بالمثل؛ المقصود هنا، تجاوز الذات وخلق جو الثقة والإصغاء للإكراهات الموضوعية - خاصة - بغية انتزاع المصداقية.